

2179

من وزير المالية  
إلى

الموضوع: طاب توضيحات حول النظام الجبائي للوكالة  
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 30 جوان 2016

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن الوكالة تتولى التصرف المالي في ميزانية مشروع CILIUM الممول كليا بهية من الكنفدرالية السويسرية المتعلق بالإدارة المستدامة لموارد المياه الجوفية والمناطق القاحلة وتأهيل التغذية والنمذجة الهيدرولوجية في منطقة وسط البلاد التونسية في إطار اتفاقية مبرمة بين المدرسة بتونس وسفارة سويسرا.

كما بينتم أن المدرسة بتونس كلفت جامعة نوشتال السويسرية للقيام بتحليل مخبرية لديها وهي معفاة من الضرائب بسويسرا بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة ولم يتم فوترة الأداء المذكور بعنوان الخدمات المذكورة. وتساءلت على هذا الأساس حول مدى خضوع خدمات التحاليل المسداة من قبل جامعة نوشتال السويسرية للأداء على القيمة المضافة من عدمه.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصول 1 و3 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة ولأحكام العدد II-1 من الجدول "ب جديد" الملحق بالمجلة المذكورة، تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% التحاليل المخبرية المنجزة من قبل جامعة نوشتال السويسرية.

هذا وتبقى الوكالة مطالبة بالقيام بالخصم من المورد بنسبة 100% بعنوان الأداء على القيمة المضافة المتعلق بالمبالغ المدفوعة مقابل التحاليل المنجزة من قبل الجامعة السويسرية، وذلك طبقا لأحكام الفصل 19 من نفس المجلة.

غير أنه وفي صورة تمويل خدمات التحاليل عن طريق الهبة المسندة من قبل الكنفدرالية السويسرية في إطار التعاون الدولي، فإنها تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة وذلك وفقا لأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام  
للدرايسات والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوغديري نمصية

نسخة مطابقة للأصل ترسلها السيد المدير العام للأداءات للإعلام  
الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي  
رقم التسجيل الفرعي  
عدد ..... 198  
بتاريخ .....  
2016

الإمضاء: سهام بوغديري نمصية  
2